

واما الثانية فمحنة المؤمن للكافر الاحسانه وصرفه عدله  
وتخوذلك فاجتماع المحبة والعداوة المختلفتين جنسا  
كالدينية والدينية ليس مستعدا للاصل بل واقع في الحياة  
المختار بكونه كان يجب بعضهم بعضا بالمحبة الدينية وقد  
عادى بعضهم بعضا بالعداوة الدينية ونظير ذلك ما اجمع  
في المؤمن الفاسق فانه محبوب بحسبية الايمان لقوله تعالى  
واعدوا لي المؤمنين وقولوا لغير المؤمنين والوفيات بعضهم  
اوليا وبعضهم ومبغوض بحسبية الفسق لقوله تعالى ان الله  
لا يحب الخائنين واهل لا يحب الظالمين ويؤيد ما ذكرناه  
ان النهي عن المنكر فرضي وادنى مراتبه البغض في القلب  
ان لم يتطعم المناهي النهي باليد واللسان فقد علم  
ان اجتماع المحبة والعداوة في شخص واحد بحسبية  
واحدة محال فحسبيتين جائز وواقع وهذا الاصل  
كما هو ممكن في حق عوام الامة ممكن في خواصهم ايضا  
لا محالة لان ما تقتضيه البشرية مشترك بين الخواص  
والعوام ولو ازم الماهية النوعية نعم جميع الاستخاص  
كاملين او ناقصين ولذا الفرق بينهم بكثرة الفضائل  
وقلتها ووفور المناقب وقصورها وقوة الايمان  
وضعفة والسابقة والسبوقية في الاسلام وقبول  
احكام

احكام الله ونحوها الا بالاحكام البشرية بحيث انها  
توجد في العوام دون الخواص وقد روى الكليني في درجات  
الايمان تفصيل ذلك عن الامام الصادق في حديث  
طويل وقد اشار الى ما ذكرناه مجرد رفع الواعظ الرافعي  
الاثناعشري صاحب ابواب الجنان حيث قال ان  
المؤمنين يمكن المخالفة بينها لا بوردية مع ان  
احدهما محب للاخر من جهة الايمان انتهى واذ كان  
الامر كذلك فكيف يستحق الصحابة ما ذكره المؤلف الضال  
نعم هو الذي يستحق ذلك زيادة على ما يستحقه من  
العلم العذاب والحزني والوبال وقوله واما خامسا فلان  
الآية الاولى الخ سبحانه اسم ان هذا المؤلف كاصحابه  
الضالين قد مر قريبا استولى من البهت والكذب  
من الدين اذ قد اتفق جميع المفسرين بان لفظ  
المهاجرين شامل لابني بكر وعمر وعنه هاشم صحابة  
سيد المرسلين نعم اختلفوا في السابقين الاولين  
من المهاجرين فقال سعيد بن المسيب وقنادة  
وابن سيرين وجماعة هم الذين صلوا الى القبلتين  
وقال عطاء بن ابي رباح هم اهل بدر وقال الشعبي  
هم الذين سجدوا بسعة الرضوان بالحرمية وعلى  
كل قول قالانية شاملة لمن اراد وقوله فان المراد